

## يعمل في جمعية خيرية ويريد الزواج هل له أن يقدم طلب إلى الجمعية ليأخذ من مال الزكاة؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

---

يذكر بأنه رجل يعمل في الجمعيات الخيرية ويستلم الصدقات والزكوات وي بعض ويأخذ مكافأة شهرية قدرها الف وخمس مئة ريال عندي اسرة كبيرة وهذا المبلغ لا يكفي لايجار البيت والمصاريف وانا بحاجة الى الزواج فهل يجوز لي ان اقدم على هذه الجمعية لأخذ من الزكاة والصدقة - 00:00:00

كي اتزوج اه من هذه الاموال ام لا اذا كنت لا تجد ما يقوم بهذه الحاجة ولا تقدر على توفيره من مباح فلك ان تتقى لهم فاذا اعطيوك لا حرج عليك في ذلك ان شاء الله. نعم - 00:00:20